

سنن النسائي الكبرى (السنن الكبرى)

11606 - أنا محمد بن عبد الله بن بزيع نا يزيد يعني بن زريع حدثنا حجاج وهو الصواف نا يحيى بن أبي كثير نا أبو سلمة بن عبد الرحمن قال قيل لابن عباس   في امرأة وضعت بعد وفاة زوجها بعشرين ليلة أ يصلح لها أن تتزوج قال لا إلا آخر الأجلين قال قلت قال الله   تبارك وتعالى { وأولات الأحمال أجلهن أن يضعن حملهن } قال إنما ذلك في الطلاق قال أبو هريرة أنا مع بن أخي يعني أبا سلمة فأرسل غلامه كريبا فقال ائت أم سلمة فسلها هل كان هذا سنة من رسول الله   فقال قالت نعم سيعة الأسلمية وضعت بعد وفاة زوجها بعشرين ليلة فأمرها رسول الله   أن تزوج وكان أبو السنابل فيمن خطبها